

صحيح ابن خزيمة

باب ذكر الدليل على أن الشيء قد يشبه بالشيء إذا اشتبه في بعض المعاني لا في جميعها
إذ النبي صلى الله عليه وسلم قد أعلم أن العبد لا يزال في صلاة ما دام في صلاة ينتظرها
وإنما أراد النبي صلى الله عليه وسلم : أنه لا يزال في صلاة أي أن له أجر المصلي لا أنه في
صلاة في جميع أحكامه إذ لو كان ينتظر الصلاة في صلاة في جميع أحكامه لما جاز لمنتظر الصلاة
في ذلك الوقت أن يتكلم بما يقطع عليه صلاته لو تكلم به في الصلاة لما جاز له أن يولي
وجهه عن القبلة أو يستقبل غير القبلة ولكان منهيًا عن كل ما نهى عنه المصلي :